رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب)زاد المستقنع(| الشرح الأول

زاد المستقنع)081(| تابع التصحيح والمناسخات | شرح د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الارض والسماء واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعني الاشباه وعن الانداد وعن جميع الاشياء صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:00:01

وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا وبعد اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للبر والتقوى وان يزيدنا من الهدى ان يحفظنا في ديننا وانفسنا واهلينا والمسلمين اخواني يحيينا على السنة ويقبضنا عليها ويحيي بنا السنة ان ربنا جواد كريم - 00:00:55

كنا ايها الاخوة في الدرس الماضي آآ تتمنى بعض المسائل المتعلقة تصحيح المسائل وما يتعلق بالمسألة اذا كان فيها غد ذكرنا ان مساء هالرد على قسمين القسم الاول فيما اذا لم يكن في مسألة احد الزوجين - 00:01:31

وتلك لها فروع سهلة يسيرة اه تقدم بيانها والقسم الثاني اذا كان فيها واحد من الزوجين وذكرنا ايضا تفصيلات هذه هذا النوع وكيف تقسم المسألة في ذلك النحو ثم آآ انتقلنا بعد ذلك - 00:02:02

من التصحيح وذكرنا معنى التصحيح وهو ان تقسم المسألة اه بدون ان يكون فيها او على اقل عدد ممكن ومعنى ذلك وان كان انكسار المسألة في بعض فروضها او في جميع فروضها على السهام. وذكرنا - 00:02:26

ذلك امثلة على ما تقدم بيان ثم آآ استهللنا في اول ما يتعلق بالفصل الذي عقده المؤلف رحمه الله تعالى فيما يتعلق في مسائل المناسخات في مسائل المنازخات وكما قلنا غير مرة ايها الاخوة اه اه في كثير من الاحوال او اه اه - 00:02:49

يلقى بعض الاخوة صعوبة في المسائل. وهذا لا يختص بعلم الفرائض او الفقه. بل هو في كل العلوم آآ يجد في نفسه شيئا من الضيق لانه لم يدرك هذه المسألة او لم يصل اليها تمام الوصول. نعم. آآ - 00:03:15

فهذا اولا يأتي على كل احد ولا ولا يمكن في كل العلوم ان اه يستطيع الانسان او في بعضها ان يستطيع الانسان ادراك المسائل جميعا على حد سواء ثم الثاني ان ادراك العلم - 00:03:37

شيء تراكمي بعضه يكمل بعضا وبعضه يأتي بعد بعض نعم فلا يتأتى للانسان انه سيفهم هذه المسألة حتى لا يأتي عليها النقص من كل جهة وحتى لو فهمها وفهمها الاخر لكن فهم الاخر لانه مرتبط بما قبلها وما بعدها يكون اتم - 00:04:02

وامنع من وجود الخلل. فاذا ما من كامل الا وثم اكمل منه. فينبغي للطالب ان اه لا يأسى بما يمنعه من التعلم اذا وجد في ذلك اشكالا بل تحفز النفس هو الذي يحملها على شيء من الاسى وهذا الاسى هو الحامل للانسان - 00:04:30

على الاستزادة من العلم وادراك ما فات الا ان يغلب على الانسان فيقضي عليه باليأس او بالكسل او بالعجز فهنا آآ هل يحصل بذلك الاشكال؟ فبناء على هذا ينبغي لطالب العلم انه اذا وجد اشكالا او آآ يعني آآ - 00:04:58

وجد شيئا من الظعف اه الا يعني يكون ذلك بمثابة اه اه المثبت له عن العلم وهنا ايظا آآ بعظ الاخوة يعرف ما يجد في نفسه لكنه لا يعرف ما يجد غيره - 00:05:23

نوضح لكم هذه وهذه فيها شيء من الطرفة يعني اذا كان الطلاب يجلسون في مثل هذا المجلس على هذا النحو نعم في اثناء السؤال او المراجعة مع الطلاب فتجد ان بعض الطلاب ايش؟ يبادر بالجواب - 00:05:49

فبعض من وجد عنده اشكال قلت كيف هذا فهم وانا ما فهمت ليس على سبيل الحسد او على سبيل الانقاص لاخيه او نحو ذلك لكن آآ

هذا يذكيه الشيطان في نفسه حتى يصرفه عن العلم - 00:06:15
نعم فليس في كل حال انك لما تعذر عليك الفهم نعم ان ما ادركته ان صاحبك فهم وانت لم تفهم حقيقة بل قد يكون هو وافق جوابا لكن ما فاته في نفس المسألة او فيما جاورها من النقص اكثر مما فاتك - 00:06:38
فبعض الاخوة لما يجد نفسه يعني يشارك زملاءه ولا يشاركه او يحصل عنده تردد يظن انهم ان فهمهم اكثر ليس بالضرورة ذلك مبدأ المشاركة هو حقيقته من نوع من الفهم واستحضار الذهن - 00:07:00
لكن ايضا في بعض الاحوال تكون فيه شيء من الجرأة فقد يكون البعض هذا طبعا ليس تثبيتا ايضا للمشاركين. لكنه آآ يعني حثا للاخوة الذين آآ ربما آآ لا يشاركون - 00:07:23
فبعض الاخوة الذين لم يشاركوه يكون عندهم من حسن النظر لكن خوفه من الخطأ نعم واستحضاره لاشكال في المسألة يمنعه من المبادرة واضح؟ فعند ذلك اذا استحضر الانسان شيء من هذا اه يزيد اه في نفسه من الاهتمام بالعلم - 00:07:41
او عدم التثبيت المانع له من التحصيل. لان ادركنا يا اخوان وهذه مسألة مهمة اه اجعلوها في انفسكم ادركنا في العلم اناسا كثير وربما اذا ذكرت تلك المجالس فانما يذكر فلان وفلان - 00:08:07
وفلان وفي المجلس مئة لا يكاد يذكر منهم غير هؤلاء الثلاثة فما لبث ان مر زمان او جرى وقت حتى انقلب الامر على خلاف الحال فتجد الذين كانوا يظن انهم - 00:08:32
هم المقدمون وهم الذين يحصلون وهم الذين يصلون الى الغايات قد يعني توقفوا او حصل عندهم قدر ليس بذاك وان اناسا اخرين ربما لم يكونوا باميز من في الحلقة في ظاهر الامر. نعم - 00:08:55
فتح الله لهم من التوفيق والعلم والاعانة عليه فلا ينظر الانسان بمقدمات الامور. وليس هذا تثبيط للمشاركين ولا منع من الاهتمام. لكنه ينبغي ان آآ يعلم انه ليس آآ الفهم لاول وهلة او المبادرة هي الوحيدة بالمعين - 00:09:16
للطالب على التحصيل او المؤشر الوحيد على تحصيل هذا وعدم تحصيل الاخر بل العلم فيه علامات ظاهرة في التحصيل من وفق لها فقد سلك باب العلم. واستمسك باسبابه ويوشك ان يحصل غايته - 00:09:43
وان يصل الى مراده وتم اسباب يتقدم بها من كان يظن انه متأخر ويتأخر من كان متقدما اما لذهاب الاخلاص واما للعجب واما لما يعقد في النفس من الحسد واما - 00:10:05
تقلب النفس العلوم وعدم اقبالها على اه ابواب العلم على حد سواء. يعني بعظ الناس تجد ان في هذا اليوم اه يقبل ثم ينصرف الى باب اخر وثم ينصرف الى ثالث فيتفرق ويتشتت ذهنه. مع استجمع آآ هو - 00:10:36
من اشياء آآ من اخلاص او غيره. لكنه اذا لم يكن له حسن تدبير بنفسه. ومجاهدة في العلم واخذ له على درجاته فانه لا يوفق لتحصيله على كل حال ما كان يعني اه في في في الذهن ان نبدأ بهذه المقدمة. لكنني ارى ان بعظ الاخوة ربما يعني اه يصعب - 00:11:07
فهم بعض المسائل او يظن انه ليس بفاهم لها انه ليس بفاهم لها او وصل اه الى تمام العلم اه تفصيلاتها. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا - 00:11:31
رب العالمين قال الملك رحمنا الله واياه اصل اذا مات شخص ولم تحصد شركته حتى مات بعض ورثته نعم آآ هذا والقسم الاول من مسائل المناسخات وقد ذكرنا لكم ما يتعلق بمعنى المناسخات. وهي تحصل كثيرا بين الاخوة والاقارب - 00:11:58
لانه يموت شخص عن ورثة ثم يموت بعظ الورثة قبل ان تقسم تركة الميت الاول نعم فيحصل بذلك تداخل في الارث نعم لاجل هذا بحث الفقهاء رحمه الله هذه المسائل وبينوا ما يتعلق - 00:12:30
وهي كما قلنا كثيرة الحصول اه دائمة الوقوع اه في الناس على اختلاف اه ازمانهم واماكنهم ثقافاتهم لا يتخلص من ذلك احد البتة. آآ ذكر المؤلف رحمه الله تعالى القسم الاول من هذه الاقسام وهو من اه من كانت من كان اه - 00:12:55
يعني ان من كان الورثة الميت الثاني هم ورثة الميت الاول ولا ارثهم في الحالين جميعا. ولا يختلف ارثهم في الحالين جميعا بيان ذلك

بالمثال يعني لو ما لو آآ مات ميت عنه عشرة اخوة اشقاء - 00:13:21
نعم فهم يقتسمون المال بينهم بالسوية لانهم عصبة فاذا مات الثاني والثالث والرابع من الاخوة وليس لهم ورثة الا اخوتهم هل يختلف هل يختلف نصيبهم في المسألة الاولى عن الثانية - 00:13:52
فيقول المؤلف رحمه الله تعالى في هذه الحالة فاقسمها على من بقي. يعني لا تقسم اولا ثم تقسم ثانيا ثم تنظر لا ما تحتاج فاقسمها على من بقي وكانه انما مات الاول عن هؤلاء فقط عن هؤلاء الخمسة - 00:14:14
واضح؟ بين ذلك بالمثال لو افترضنا يا اخوان كما قلنا اكثر ما تظهر في الاخوة الاشقاء او الاخوة اللي اب او نحوهم اه كم هؤلاء؟ واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة. لنفرض انهم سبعة. نعم - 00:14:35
في هذه الحالة متى يكون المال بينهم واضح يكون بينهم المال عصبة لو افترضنا انه مات هذا ومات هذا هل نحتاج الى ان نقسم المسألة مرة ثانية؟ بين يعني اه عمات عن هذا؟ من سيرث هذا - 00:15:22
اخوته وما وما طريقة ارثهم سيكون بينهم بالسوية. اذا سيختلف الحال وهذا لانه يختلف الحال فبناء على ذلك نفترض كما انه انما حصلت التركة بين هؤلاء فقط والتركة هو المال كله. ما تركها الاول والثاني والثالث - 00:15:50
سيكون لهؤلاء المال بينهم بالسوية من التركة جميعا. بما تركها الاول والثاني والثالث لانهم يرثون بوجه واحد وهم ورثة لا يختلفون في كلا الحالين واضح لاجل ذلك لا يحتاج الا ان يقال مات ميت عن مثلا خمسة يغيثون بالتعصيب فتكون - 00:16:16
المسألة من كم؟ من خمسة لكل واحد سهم واحد فيكون اذا هذا ما مقداره في التركة الخمس يكون الخمس كل واحد له خمس المال. كل واحد له خمس المال لانه واحد من خمسة. واحد من خمسة - 00:16:44
اه هذا هو المثال الثاني او النوع الثاني من انواع المناسخات وهو اه ان يكون لكل ميت ورثته. لا يرثون من غيره. يعني ليس بينهم تداخل في الميراث ليس بينهم تداخل في الميراث. فعلى سبيل المثال لو مات ميت - 00:17:08
عن ثلاثة ابناء واضح ثم مات الابن الاول لنقول مثلا عن زوجة يعني اي واحد مثل اه ابن ابن ابن ابن نعم ومات الابن الثاني عن ابنين او ثلاثة ابناء - 00:17:58
فكيف نقسمها يقول المؤلف رحمه الله تعالى نقسم ورثة الميت الاول ثم نقسم ورثة الميت الثاني ثم نقسم غثة الميت الثالث ثم يقول ننظر بين اه تصحح مسألة كل ميت يعني اذا كان فيها انكسار كما قلنا تصحح - 00:18:45
ثم ننظر بين المسألتين آآ او بين كل مسألة والمسألة الاولى فنخرج تلك الجامعة ثم نقسم آآ السهام من هذه الجامعة على ما سيأتي بيانه في هذا التفصيل. فيقول المؤلف رحمه الله تعالى - 00:19:10
الا وان كان وراثة كل ميت لا يرثون غيره نعم كاخوة لهم بنون. فصحح الاولى واقسم سهم كل ميت على مسألته فننظر بين اصل سهامه من الاولى مع اصل مسألته ثم بعد ذلك تقسم وصحح المنكسر على ما سبق - 00:19:30
ذلك بالمثال بانه احيانا يكون في بعض الامثلة غير المحظرة يكون فيها استشكالات اه تذهب على اصل الفهم هنا فائدة يا اخوان اه اهم المشكلة انه ما سويناه اه اهم ما تحصله في تحضير الدرس - 00:19:55
اذا اردت ان تدرس احدا هو ضبط المثال اذا ظبطت المثال حتى ولو ظعف اصل بيانك للمسألة فان المثال يقرب المسألة له ومهما كان حسن شرحك لاصل المسألة اذا جئت بمثال لا ينطبق ركيك فانك - 00:20:22
استدعيت الاشكال على الطلاب واضح واضح يا اخوان؟ وهكذا علمنا اه مشايخنا لكن اظن اليوم اه ما فعلنا ما دعينا اليه. ايش قلنا مثلا لو مات ميت عن وابن وابن - 00:20:46
نعم اه سنقول مسألة من كم؟ لانها مسألة عصبة من ثلاثة. الابن واحد والابن واحد والابن واحد لو افترضنا ان هذا الابن توفي يجعلون له حرف التاء يعني اشارة الى وفاته. وقلنا انه مات عن كم - 00:21:09
نعم نعم زوجة زوجة وام ابن فسيكون الزوجة لها الثمن الام لها ابن الابن سيكون له الباقي. اذا ستصح مسألته من كم ها؟ اربعة وعشرين. لماذا ها اربعة وعشرين لان ثمانية وستة - 00:21:31

بينهما موافقة طيب اجل بعظكم يقول اثنعش ولا اربعة وعشرين حلوها ما ينفع ان تقول اربعة وعشرين او تقول اثنعش قل انه يتفقان في كذا فصار الحكم كذا لو قلنا مثلا الثمانية والستة ينقسمان - 00:22:14

على بالنصف يعني على الاربعة نعم فيها الاثنان اثنان في ستة ثلاثة في ثمانية او اربعة في ستة. نعم فاذا لا بد يا اخوان يكون الانسان اه يعني اه اذا من اربع وعشرين ولو كنا ان الثاني مثلا ما اه توفي عن - 00:22:39

ايش لو توفي الثاني اه اول شي نقسمها ثم نرجع. الثمن كم ثلاثة والسدس كم اربعة والباقي كم سبعة من سبعة عشر توفي الثاني عن وابن لنفرض مثلا اه فستكون مسألته من - 00:23:11

اثنين نعم له واحد ولهذا واحد هذا الان قسمنا كل مسألة ماذا نفترض بعد ذلك والنظر بين سهام كل ميت هذا ميت ولا مو ميت ميت وهذا ميت او ليس بميت؟ ميت. بين سهام كل ميت واصل مسألته - 00:23:41

واصل مسألته. فاصل مسألته اربعة وعشرين مع واحد مباينة. نعم واثنين مع واحد مباينة لا ينقسم ينقسمان كل شي مع واحد فيه المباينة. فنثبت اثنين واربعة وعشرين. يقول اهل العلم لما اثبتنا اربعة وعشرين مع اثنين - 00:24:10

اه ننظر بينهما النسب الاكبر. بينهما مداخلة. فاذا نثبت الاربعة وعشرين هنا سنضربها في اصل المسألة. فكم تكون اثنين وسبعين الحمد لله طلعت الامور شوي يعني ما فيها اه تداعيات كثيرة فاذا اثنين وسبعين - 00:24:30

هذه الجامعة ايش معنى الجامعة؟ يعني التي يجتمع فيها ايش ما لكل وارد على اختلاف مسائلهم. من هذه الجامعة نقول او يقولون من كان له من كان له سهم من المسألة الاولى يأخذه مضروبا - 00:24:55

في اه ما ضربت به اصل مسألتهم وهو جزء السهم. فاذا واحد في اربعة وعشرين يساوي اربعة وعشرين فاذا هذا اخذ ايش؟ ثلث الماء هذا الابن اخذ ثلث المال ما اختلف حكمه ابدا اليس كذلك - 00:25:19

لانه واحد من ثلاثة يعتبر الثلث. واربعة وعشرين من اثنين وسبعين كم يعتبر؟ هو الثلث نفسه. نعم ثم ينظر في الميت الثاني واحد على اربعة وعشرين في اه قسمة اثنين يكون كم - 00:25:38

اثنعش نعم من له شيء يضرب في اثنعش يعتبر جزء مسألة لهذه المسألة. نعم. فاذا سيكون اه اه الجامعة لو حطيناها او نجعلها هكذا. اه فسيكون لهم اربعة وعشرين لكل واحد اثناش. اليس كذلك - 00:25:57

والميت الثاني واحد في اربعة وعشرين على اربعة وعشرين فيها ايش؟ واحد. فاذا ثلاثة في واحد بثلاثة واربعة وسبعطعش واضح يا مشايخ واضح نعم فهذا لو جمعت اربعة وعشرين وهذا اربعة وعشرين وهذا اربعة وعشرين. يعني كل واحد من الورثة ايش؟ اخذ الثلث - 00:26:20

فقسمنا ثلث هذا بين وغثته. والثلث هذا بين ورثته. ما الذي استفدناه هنا كما قلت لكم طيب ليش ما نقسم كل مسألة منفردة تطول فقط لا يعني الان لو كان الابن هذا - 00:26:47

لو كان الابن هذا طبعا هو ورث اباه اليس كذلك؟ بالثلث وارثه من ابيه يساوي مثلا لنقول منزل ومئة الف واضح اه لو اننا قسمنا مسألته منفردة لو عرفنا والابن يعني هو له من والده هذا يعني جزء من هذه الاشياء وهو ايضا ترك سيارة - 00:27:20

لو لو اه اننا قسمنا المسألة منفردة بدون ان نجعل لها جامعة سنعرف ان الزوجة لها ثلث اه الثمن السيارة اليس كذلك؟ وسنعرف ان لها ربع ايش ربع السيارة والابن له الباقي من ذلك. اليس كذلك؟ لكن هل سنعرف كم لهم من تركة ابيهم - 00:27:52

لكن اذا جعلت الجامعة فانك عرفت انه سيأخذ من الجامعة هذا القدر. فاذا هو يعرفك بما كان مجهولا مما اه له من تركة ابيه سيكون الامر في ذلك واضحا فيكون الامر في ذلك واضحا. هو صحيح انك ممكن تقول له الثلث ناخذ الثلث لكن قبل قسمة الثلث - 00:28:19

تعرف كم له من من ذلك؟ فاذا افترظنا ان للميت الاول منزل ومئة الف فاننا سنجعلها بازاء اثنين وسبعين فسيأخذ كل واحد من هؤلاء ايش ثلاثة من اثنين وسبعين اذا افترضنا عند اثنين وسبعين الف سيأخذ - 00:28:48

ثلاثة الاف اذا كانت مئة الف تقريبا سياخذ اربعة الاف وشيئا. واضح؟ او اقل منها اربعة الاف يعني سيأتي لنا قسمة التركات الان

ونعرفها. اذا يقول اهل العلم ان القسمة تكون على هذا النحو تقسم المسألة الاولى الميت الاول - 00:29:08
تجعل يجعل لها اصلها وتصحح ان احتاجت الى تصحيح ثم تقسم مسألة كل وارث ممن مات اه ايضا على هذا النحو ثم تجعل تؤصل المسألة فاذا انتهيت من كل مسألة على حدة تنظر بين ايش - 00:29:31
بين بين سهام كل وارث بين سهام كل وارث من الميتين واصل مسألته. واصل مسألته تؤذي نظرين اما بالمباينة او بالموافقة مثل ما قلنا سابقا اليس كذلك؟ نعم ثم ما خرج - 00:29:51
ان كان مباينا او كان موافقا؟ نعم تثبته فاذا اثبته تنظر بين المثبتات بالنسب الاربع فما حصل من ناتج ذلك تضربه في اصل المسألة الاولى واضح كما حصل من ناتج ذلك تضربه في اصل المسألة الاولى. فالناتج هو الجامعة - 00:30:11
واضح ثم بعد ذلك من له شيء من المسألة الاولى فانه يأخذه مضروبا فيما ضربت فيه اصل مسألته ومن له ايش؟ ومن له من مسألة شيء من مسألة المتوفين نعم فانه يأخذه - 00:30:38
نعم بالنظر الى ما بين سهام وسهام واصل مسألته ان كان مباينا ننظر الى بكامل سهامه وان كان موافقا في الوفد على هذا النحو وهي اسهل هذه الطريقة ان نضرب سهام الميت الثاني - 00:30:59
في الجزء السهم ثم بعد ذلك نقسم ما يخرج على اصل مسألته فما خرج فهو جزء السهم بالنسبة لمسألة فيأخذه مضروبا في جزء السهم. ثم يكون ذلك نسبته الى الجامعة. نسبته الى الجامعة - 00:31:21
آآ هذا في الاول وهو حصول المباينة بين اصل المسألة وسهامهم. احد يستطيع يأتينا بمثال فيه اه الموافقة بين بين سهام الميت وبين وبين اصل مسألتهم لو افترضنا مثلا مات ميت - 00:31:40
زوجة اربع بنات وممكن نجعلها اربع بنات لكن لما كانت المسألة الان سيترتب عليها ان وحدة تموت او نحو ذلك فيحتاج الى ان تفصل على هذا النحو ولنفرض مثلا فهنا المسألة ستكون للزوجة - 00:32:22
وللبنات مجتمعات الثلثين وللعام الباقي فالمسألة من كم؟ بلا شك من اربع وعشرين للزوجة ايش ثلاثة ولهن ستة عشر لكل واحدة يعني لو اردنا ان نثبت الستاش هنا حتى ما يطول - 00:33:03
كل واحدة اربعة نعم وللعام الباقي خمسة فلو افترضنا مثلا ان البنت الاولى توفيت واضح عن ايش لنفرض عن داود يمكن ان تكون يمكن ان تكون موافقة نعم الزوج كم سيكون له - 00:33:31
لماذا؟ لوجود الفرد الوارث الام كم لها السدس والابن سيكون له الباقي فستكون المسألة منكم؟ من اثنعش ستكون التقية. ايه. اذا اه لو افترضنا ان الثانية طبعا افترض اي شيء حتى نسهل المسألة ما تطول. ماتت البنت الثانية - 00:34:17
عن مثلا بنت نعم فستكون مسألة اصبح منكم من ثلاثة للبنت واحد ليش قلنا للبنت واحد بين اثنين؟ لانهم بالتعصيد للذكر مثل حظ الانثيين اذا كيف الان انتهت كل مسألة انهيناها؟ اليس كذلك - 00:34:43
الان النظر وهذا قدر كل يعرفه. النظر في ماذا؟ الان اذا انتهيت من اعداد المسألة ابتداء ان نضع بين بين اصل المسائل واتهام كل ميت وسهام كل ميت. فاذا هذا الميت - 00:35:16
الاول سهامه اربعة ايش اصل مسألتهم اثناش بينهما موافقة على الاربعة فيها الثلاثة نعم على الاربعة فيها آآ الثلاثة هذه مع الاربعة فيها ايش؟ مباينة فنثبت اه ايش نجعلها كم؟ بنتين. بنتين. والله انه لو جعلناها بنتين احسن. فتكون من اربعة - 00:35:37
عندما احسنت يكون لهم اه كل واحدة لها واحد. نعم. فاذا قلنا من انها اه اربعة واربعة فيها انقسام. لا تكون تثبت هي كما واحد فلا تكن مؤثرة اذا سنأخذ جزء السهم هذا الذي الموافقة ونضربه في اربعة - 00:36:15
كم يساوي اثنين وسبعين نفس مسألتنا الاولى اه في اه الجامعة. هذا هو الجامع. فاذا من له شيء من المسألة الاولى فسياخذه مضروبا في الجزء في اه اه جزء ما ضربت فيه اصل - 00:36:39
رسالتي وهو جزء السهام بالنسبة له. ثلاثة في ثلاثة تسعة اربعة في ثلاثة واربعة في ثلاثة باثناش وخمسة في ثلاثة بخمسة عشر نعم آآ بالنسبة من توفي لهم كيف سيكون النظر - 00:36:54

في وفقي سيأخذ سهمه كم قلنا هذا؟ اه بالنسبة لاثنعش ثلاثة والسدس اثنان والباقي كم اه سبعة نعم فسيأخذه مضروبا في كم في جزء السهم آآ وفق ثلاثة في ثلاثة - 00:37:19

بتسعة كذا ولا لا نعم اه سيكون جزء السهم واحد هو النظر هنا اثبتنا جزء المسألة لاصلها. وهنا فيه واحد لانه وفق الاثناعش هنا اذا قسمنا اثناش اذا نظرنا بين الاربع والاثنعش بينهما - 00:37:45

موافقة اليس كذلك؟ اه هنا ثلاثة وهنا واحد لان اربعة قسمة اربعة فيها الواحد واثنعش قسمة اربعة فيها الثلاثة فسيكون ايش؟ جزء السهم اه الموافق واحد. فبناء على ذلك سيأخذه مضروبا في وفق اه ما ما لسهام ميتهم. فثلاثة - 00:38:23

في واحد ثلاثة واثنان في واحد باثنان وسبعة الميت او هذا سيكون ايش ايضا واحد سيكون لهم كم اذا كان على الانقسام اظنه سيأخذه كاملا. نعم لو افترضنا انهم فيأخذون - 00:38:43

جزء السهم ثلاثة فواحد في في اه في ثلاثة بثلاثة واحد في ثلاثة في ثلاثة واثنين في ثلاثة بستة يا جماعة حتى نتأكد آآ اثنعش واثنعش اربعة وعشرين وخمسة عشر تسعة وثلاثين تسعة وثلاثين وتسعة - 00:39:30

ثمان واربعين ثمان واربعين وخمسة ثلاثة وخمسون ثلاثة وخمسون وسبعة ستون ستون اثنعش اثنين وسبعين واضح يا مشايخ هذا ما ما خفنا منه وقع يعني احيانا سيخي شيء من اللبس في - 00:39:49

اه اذا هذا اذا كان فيه موافقة اذا كان فيه اه موافقة تكون على هذا النحو. نحن يمكن وقفنا هنا ما عاد شفتوا انتوا لذلك يمكن اصواتكم ما سمعت لاجل ذلك - 00:40:13

او يكون شيئا اخر هذا هو القسم الثاني بعد ذلك يقول المؤلف الله ومن له من الثالث شيء وتعمل نعم كما قال فاضربه في ما تركه الميت او وفقه مثل ما ذكرنا قبل قليل هنا. نعم. اه القسم الثالث وهو ان يكون وغثة - 00:40:27

الميت الثاني نعم آآ ايش؟ ان يكون ورثة الميت الثاني هم ورثة الميت الاول نعم او بعضهم ويرث معهم غيرهم او لا يرثون الامر في ذلك. المهم ان يكون ورثة الميت الثاني هم - 00:41:18

الميت الاول واختلف ارثهم اه في اه عن الارث في المسألة الاولى. اه ما مثال ذلك طيب خلونا نشوف بعض الامثلة والله انشغلت اليوم مهمة ان تكون لو افترضنا مثلا انه هلك هالك - 00:41:41

عن اه زوجة وبنتين عن زوجة وبنتين وهلكت احدى البنتين عمن في المسألة عمن في المسألة اظنها تكون كذا يعني قريبة ولا فيها اه ايش قلنا زوجة بنت وبنت مسألة كم - 00:42:21

المفروض انا نقربها طيب ما ما هي مشكلة على كل حال الزوجة كم تكون؟ الثمن والبنت البنتين لهم الثلثان نعم لهم الثلثان نعم والعم الباقي اذا ستكون المسألة من كم - 00:43:03

اربعة وعشرين ثمن ثلاثة ستة عشر لكل واحدة والباقي خمسة العمل ثم يقول ماتت احدى البنتين عما في المسألة من اللي في المسألة الزوجة فاذا ماتت عن زوجة. اليس كذلك؟ ما يمكن تكون زوجة. ها؟ اذا تكون - 00:43:23

ام اه يعني باعتبارها هنا اما. نعم. والبنت الثانية صارت الاخت دقيقة والعم ايش واضح هنا نجعل له مسألة مات ميت عن امه وشقيقة واعم الام لها الثلث نعم التاء كم لها - 00:43:58

الاخت الشقيقة لها النصف والعام لاب لانه كان عم ابيها اليس كذلك عم اب يكون ايضا له الباقي. فالمسألة من كم؟ من ستة. الثلث اثنان النصف ثلاثة والباقي واحد نعم - 00:44:32

اذا الان كيف ستكون المسألة الان انهينا كمسألتين منفصلتين بعد ذلك من نظر؟ النظر في اصل مسألة الميت الثاني مع سهامه فبينهما موافقة بينهما موافقة في النصف ثمانية ستة كم يكن - 00:44:56

ايش؟ يكون نصفها ثلاثة هو جزء السهم بالنسبة وهنا اربعة ثلاثة ما شاء الله اليوم كلها اها اثنين وسبعين فمن له شيء من من المسألة الاولى يأخذه مضروبا في جزء فيما ضربت فيه اصل مسألته يكون لها الزوج - 00:45:29

باعتبارها زوجة لها تسعة. نعم آآ البنت في ثلاثة لها اربعة وعشرين وخمسة في ثلاثة خمسة عشر. هذا باعتبار ايش؟ المسألة الاولى.

نعم. اما اهل المسألة الثانية وهم هم نعم لكن بوجه اخر - 00:45:57
كيف سيكون ارثهم منها نعم اربعة في اربعة في اثنين ثمانية نعم كم سيكون سبعة عشر وثلاثة في اربعة اثنعش ستة وثلاثين واحد في كم في اربعة تسعة عشر طيب - 00:46:21
اه لو جمعتها سبعة وستة اثنين آآ كم؟ سبعة كم ستكون اربعين تسعة واربعين وثلاثة لا لا ما في. لا لا ستة اثنين وسبعين كامل نعم اثنين وسبعين واضح يا اخوان؟ يعني حتى تتأكد انها ان تكون السهام موافقة لسهام الجامعة ما فيها نقص - 00:46:58
لانه لو كان في نقص معناته في شي طايح ما ندري وين. فاذا هي اه اثنان وسبعون فتكون المسألة على هذا النحو. واضح يا اخوان واضح يكون فيها مباينة تحتاجونها ولا - 00:47:28
يحتاجون هذه يذكرون ان في اكثر من طريقة لانها طريق طقائق حسابية فاي حساب يعني تيقن انه يوصل الى هذه النتائج لا اشكال فيه. لان المسألة مسائل حسابية المسائل الحسابية اه بالتجربة اذا ثبتت صحتها بالتجربة ولم يحصل فيها اشكال فيكون ذلك كافيا - 00:47:54
لو كنا مثلا هلك هالك عن ايش نعم ستكون مسألتهم من كم اربعة للزوج الربع واحد لهم ثلاثة اذا المسألة فيها الانكسار على عدد الرؤوس اثنين اثنين في اربعة يساوي - 00:48:26
هذا له اثنين وهذا له اه ثلاثة وثلاثة نعم فلو افترظنا انه مات الابن الثاني الابن عمن في المسألة زوجة بتصير معنا فالزوج هو والابن فهنا الاب آآ الزوجة كم سيكون لها - 00:49:16
كلها الربع لعدم الفرع الوارد والاب الباقي طبعا الاخ شقيق ما يرد في هذه المسألة يعني لو جعلناها طيب خلها او نقول هو فبناء على ذلك ستصح المسألة اربعة للاب - 00:49:55
ثلاثة وللزوجة واحد. فهنا الاربعة مع ايش ثلاثة بينهما مباينة سنثبت الاربعة كاملة اربعة ثمانية كم تصير اثنين وثلاثين اثنين وثلاثين. من له شيء من المسألة الاولى سيأخذه مضروبا في جزء سهمها اللي هو الاربعة. واحد في اربعة يساوي - 00:50:20
لا لا اثنان عفوا لنا هنا. اه اثنان في اربعة يساوي ثمانية اليس كذلك نعم الابن ثلاثة في اربعة اثناعش آآ ومن له في مسألة الميت الثاني سيأخذه في مضروبا في سهم - 00:50:53
في ثلاثة فنقول ثلاثة في ثلاثة في تسعة لانها مباينة فيثبت كامل عدد السهام وواحد في ثلاثة اه ثلاثة هذا مالي الزوجة لان الزوجة لا تجد الا في المسألة الثانية اما الاولى فلا تدري. فاذا هنا ثمانية وتسعة بكم - 00:51:21
سبعطعش واثنعش تسعة وعشرين وثلاثة اثنين وثلاثين واضح يا اخوان وهكذا طبعا اه يعني نحن ذكرنا امثلة لها بسيطة والا هي الحقيقة تتفرغ كثير ربما آآ تصل في المسألة آآ اعداد كثيرة خاصة باب المناسخات - 00:51:46
آآ في من اخها القسمة فانه لا لا شك انها تنفتح عليه من المسائل والفروض ونحوه ما لا عد له ولا احصاء ولاجل ذلك اه لا شك انه مما يعني اه يطلب في هذا الاسراع بالقسمة واثبات ما لكل واحد من السهام - 00:52:13
حتى ولو بقي اصل المال مشتركا لكن اذا عرف سهم كل واغث فانه ينتفي في ذلك الاشكال. قد ذكرت لكم في مناسبة ان اه الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله تعالى - 00:52:38
آآ في ليلة من الليالي طلب لوحا او آآ ورقة كبيرة واملى مسألة من مسائل المناسخات على احد ابنائه فيها اكثر من ست مئة فرد ست مئة شخص مات هذا عن هذا ومات هذا عن هذا وربما تتسلسل الى ستة اموات يعني بعضهم يكون في عدد - 00:52:54
كبير وبعضهم يعني بوجه اخر يحتاج الى اعمال ذهن فيه فهذه المسائل يعني اه تحتاج الى شيء من اه النظر من جهة حسابها. هي سهلة من جهة قسمة الفرائض. لكن اذا - 00:53:24
اردت ان تعرف مالي هذا وما اخذ هذا من هذا ثم ما اخذ وغثة هذا من مما ورثه من ابيه او من اه امه ان يكون في شيء من الاشكالات. على كل حال اذا ظبط الانسان اصل اه التعامل مع هذا فانه - 00:53:40
يصل الى النتيجة حتى ولو اه فاتت عليه في المحاولة الاولى لخطأ في الحساب او اه لعدم نسيان شيء من اركان المسألة فانه باعادة

النظر فيها مرة بعد اخرى اه يصل الى اه النتيجة الصحيحة وذلك يتحقق - 00:54:00
معرفة الجامعة وانطباق الاسهم عليها. يعني ما عاد يبقى فيها شيء. هذا آآ يعني علامة واضحة في اه صحة قسمته لتلك المسألة وعدم حصول اشكال فيها واظن الان انها وجدت بعظ البرامج الحاسوبية التي - 00:54:20
ايش تقسم المسألة كاملة من جهة الفرائض ومن جهة الحساب واذا ادخلت فيها التركة ايضا تنهي ما يتعلق بها فلا يحصل كثير اشكال في هذا. نعم. لكن على كل حال لا شك ان - 00:54:44
دراسة هذا المسائل من الابقاء على هذا العلم. وايضا ليس في كل الاحوال يتيسر للانسان مثل هذه آآ المعينات في اه القسمة وفي النظر ونحوه اه لاجل ذلك اه لا ينفك طالب العلم من مراجعة هذه المسائل - 00:55:02
ليكون آآ معارفا لها بقدرته وقوته حتى اذا ما احتاج اليها فان وجد في ذلك آآ حاسب معين فالحمد لله وان لم يوجد فانه عنده من القدرة والالة ما يستطيع بها القسمة ومعرفة الانصبة بدون ما خلط - 00:55:22
اشكال نعم هذا الفصل المؤلف رحمه الله تعالى للثالث مما بوب له هذا الباب. لانه قال باب في التصحيح والمناسخات وقسم التركة هذا في قسمة التركة كيف تقسم التركة او لقائي لن يقول انت الان آآ جعلت الفروض ثم آآ اصلت المسألة لكن كيف استفيد من هذا بان اعرف - 00:55:42
اكمال هذا الوارد وما رثاني وهي ايش؟ هي زبدة هذا الباب. وهي الثمرة وهي الاثى التي لاجلها اه كل هذه المقدمات سواء ما يتعلق بالدراسة الفرضية او الدراسة الحسابية. فانه اذا لم نصل - 00:56:21
الى ان نعرف ما له من التركة لم نستفد شيئا مما درسناه فيقول المؤلف رحمه الله تعالى اذا هذا الفصل عقده لقسمة التركة كيف تقسم التركة؟ فيقول اذا امكن نسبة سهم - 00:56:45
كل وارث من المسألة بجزء فله من التركة كنسبته طبعا قسمة التركات لها اوجه كثيرة. لما ذكرت لكم قبل قليل ان هذا بابه باب الحساب. وباب الحساب باب متنوع وله طرائق كثيرة - 00:57:00
توصل الى نتيجة واحدة وهي نتيجة صحيحة. نعم. اه المؤلف هنا اه لما اراد الاختصار الكتاب على عدم الاطالة فانه ذكر ايش؟ طريقة تصلح حالي التركة. اه وذلك ان التركة اما ان تكون - 00:57:15
مما يمكن قسمته من الاشياء التي تقبل القسمة من المعدودات مثلا عنده من الريالات او عنده اه من الموزونات مئة كيلو مئتين كيلو اذا المكيلات او الموزونات اه مئة رطل ونحو ذلك - 00:57:41
او كيلو بالكيلوات الحالية اه الكيلو الان يعتبر ايش؟ عفوا يعتبر وزنه الان الكيلو اه من اه وحدات الوزن لكن مئة صاع من وحدات المكيلات. اليس كذلك؟ فهذه كلها تكون معدودة. فقسمتها سهلة في الغالب. فقسمتها - 00:58:04
سهلة في الغالب اما اذا كانت غير ذلك فهي تكون فيها شيء من الاشكال. آآ لنكن في القسم الاول اه اذا كان معدودا فقسمته بالنسبة كيف تكون بالنسبة؟ يعني ان ننسب ان ننسب - 00:58:28
ايش ما له من السهام على على التركة على التركة. فينظر ما يكون مقابل ذلك فيكون هو جزءه من هذه التركة متل ماذا؟ لو افتقدنا في مسألة طيب لاننا نأتي ننهيها قبل. الان لو افترضنا مثلا مات ميت عن - 00:58:51
الزوج كم له النصف والأخ والأم لها الثلث والاخ الشقيق له الباقي في المسألة من كم؟ من ستة الزوج له ثلاثة والام اثنان الاخ الشقيق واحد وهو قد ترك نعم - 00:59:25
مئة اه القمح نعم فكيف نعرف بالنسبة ننسب الثلاثة الى كم؟ الى الستة التي هي اصل المسألة كم يكون نعم هو نصفها فيكون سيكون له من المئة طن النصف فيكون له من المئة النصف - 00:59:51
نعم طبعا هي تكون قريبة من هذا ما ما يكون فيها اشكال. ومن الثلث يكون له الثلث الثلث ذلك بالنسبة الى الستة تنسب الى الستة فتكون له ثلث ثلثها يكون له ثلث تكون للام ثلث الطنان القمح. وذلك يكون له ايش؟ سدسها سدسها - 01:00:25
طبعا آآ هذي تكون واضحة لكن في بعض الاحوال آآ تكون آآ اذا كان مثلا ثلاث بنات وخذوا الثلثين ثم انتقل يكون ثلاثة اسباع

اسبوعين يكون فيها شيء من الاشكال واضح - 01:00:52
ما لا يذكره الفقهاء وهو موجود الان في الحسابات اللي هي الحساب بالنسبة المئوية والحساب بالنسبة المئوية ادق من الحساب بالثلث والربع والنصف فاذا قيل له مثلا لكل واحد من البنات آآ تسعة عشر ثلث. يكون واضح في القسمة اي شيء - 01:01:08
على هذا يتبين له حقه منه. اليس كذلك؟ استحضار النسبة المئوية في ما لي في هذا الوقت اسهل واقطع وابعد عن الدخول في ثلاثة اسباع اسبوعين ونصف وربع النصف ونحو ذلك يدخل الانسان - 01:01:32
واضح يا اخوان؟ اه على كل حال اه كما قلت لكم هذا حساب النسبة وهو يأتي في هذا وفيه الطريقة الثانية ان طبعا طائف كثيرة لكن ممكن ان لو افترضنا ان عنده آآ - 01:01:52
لنقول مثلا آآ يعني بما ان قلنا مئة طن لنفرض ان عنده آآ ثلاث مئة الف ثلاث مئة الف سريع نعم فاننا ايش علشان نعرف نقسمها على الستة كم تكون - 01:02:10
خمسون سيكون هذا هو هو جزء السهم هو جزء السهم كل واحد من الورثة يأخذه مضروبا في هذا هذا ثلاثة في خمسين كم سيكون مئة وخمسون الف ها يعني النسر - 01:02:31
واضح؟ اثنان في خمسون مئة الف اه الثلث. واحد في خمسون الف لخمسون الف سيكون ايش؟ اخذ ماله في في مثلها في طريقة اخرى لكن ما نحتاج الى ان نذكرها يعني هي ايضا يذكرونها اه تضرب تضرب هذا في الثلاث مئة الف ثم - 01:02:50
على الستة وهذا نفسه لكنه اطول واصعب هذا اسهل. نعم واضح يا اخوان اه اذا كانت التركة غير معدودة اقرب ما يكون لها واسهل ما يكون لها النسبة بالنسبة يكون له يقال يعني له ثلث الارض له من الارض آآ آآ نصفها ربعها كذا آآ هي اسهل ما يكون في مثل هذه - 01:03:15
المسائل اسهل ما يكون له في هذه اه او في قسمة هذه المسائل اه لعلنا نأتي عليها عشان ما نبتدئ بها ونكملها في بداية الدرس القادم باذن الله تعالى لانها شوف المؤذن - 01:03:42
وعليكم السلام - 01:03:59